

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 281- سورة البقرة | الآية 282 الجزء الأول

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوا - [00:00:00](#)

وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب واليوم للذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فان كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمله فليمل وليه بالعدل - [00:00:30](#)

واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من ممن تشهداء ان تظل احدهما فتذكر احدهما الاخرى ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا ولا تسأمو ان تكتبوه صغيرا او كبيرا - [00:00:59](#)

الى اجله اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى الا ترتاب الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح الا تكتبوها واشهدوا اذا تبايعتم ولا كاتب ولا شهيد وان تفعلوا فانه فسوق بكم - [00:01:30](#)

واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم هذه الآية الكريمة من سورة البقرة هي اطول اية في كتاب الله تعالى ما هي اطول اية في كتاب الله وجاء عن سعيد بن المسيب رحمه الله - [00:02:05](#)

يقول هي احدث اية بالعرش احدث اية من كتاب الله في العرش ومثل هذا ما يقال بالرأي ولا بد ان فيه شيء مرفوع يقول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه - [00:02:39](#)

بعد ذكر ايات الربا الذي هو حرام واكل لاموال الناس بالباطل عقب جل وعلا في اية المداينة وهذا من لطف الله جل وعلا بعباده انه اذا حرم عليهم معاملة لما فيها من الضرر احل لهم معاملة اخرى تؤدي مؤداها وتسلم من الضرر - [00:03:07](#)

واذا حرم على عباده طعاما احل لهم ما هو اطيب منه واذا حرم على عباده شهوة احل لهم ما هو اطيب منها وهكذا فالله جل وعلا لا يسد طريقا لعباده - [00:03:44](#)

الا ويفتح لهم ما هو خير وافضل وايسر وكذا ينبغي لطالب العلم اذا سئل عن مسألة لا تحل وقال هذا حرام ما يكتفي بهذا وانما يبين ان استطاع الطريق الحلال الذي يؤدي - [00:04:10](#)

هذه المهمة او قريبا منها لان المرء قد يسأل عن معاملة او فعل يريد منه غرضا من اغراض الدنيا او اغراض الآخرة واذا سد عليه الطريق اين يتوجه وانما يحسن ان يبين له الطريق الحلال الذي احله الله جل وعلا - [00:04:40](#)

سنة الله تبارك وتعالى بعباده حرم عليهم الربا لما فيه من اكل اموال الناس بالباطل واحل الله البيع حرم عليهم بيع الدين بالدين وحرّم عليهم الغرار ما فيه غرر او جهالة - [00:05:15](#)

او قمار او نحو ذلك. وابعاح لهم المداينة الحلال قال تعالى يا ايها الذين امنوا خطابا لعباده المؤمنين بهذه الصفة الطيبة المحببة الى النفوس يا ايها الذين امنوا وكما تقدم عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه - [00:05:44](#)

انه قال اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا فارعها سمعك. انتبه هذا خطاب فرعها سمعك فانه اما خير تؤمر به او شر تنهى عنه يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه - [00:06:13](#)

الاسلام يحرص على كف اسباب الخلاف والنزاع والشجار بين الامة وكل باب قد يورث شيئا من هذا يسده ويجعل الاحتياط في ان لا

يفتح هذا الباب والمداينات ما دام الرجل حريص - 00:06:47

على الشراء والآخر حريص على البيع يتساهلون ويتقاربون ويتوافقون لكن بعد مضي مدة وكل قضى حاجته يحصل التناكر يحصل
الخلاف يحصل التفكير في الامور والزيادة والنقص ويحاول كل واحد ان - 00:07:29

يأخذ من صاحبه له فسد عليهم جل وعلا هذا الباب حتى لا يحصل خلاف وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل
مسمى فاكتبوه اولاً يكون اجل - 00:08:00

ثانياً مسمى ثالثاً كتابة الف ريال عشرة الاف ريال مئة الف ريال اقل اكثر مكتوب ما في مجال الاجل محدد اجل مسمى معلوم لا
خلاف فيه يحل في اليوم الاول من رمضان. اليوم الاول من شوال - 00:08:26

في اليوم الاول من ذي الحجة يحل في منتصف ذي القعدة وهكذا مكتوب لا مجال للنزاع احدهم يقول يحل في شعبان والآخر يقول
لا يحل في رمضان مكتوب يرجع للكتابة - 00:08:50

والله جل وعلا تعبد عباده بالبيع والشراء كما اتعبدتهم بالصلاة والصيام والزكاة والحج والبيع الحلال قربة لله جل وعلا وفيه اجر وفيه
بركة والبيع الحرام سحت ومآله الى الذهاب والمحق - 00:09:12

البيع الحلال يكون معونة على طاعة الله جل وعلا ويبارك له في هذا الربح وان قل البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبين بورك
لهما في بيعهما وان كذب وكنتم - 00:09:50

محقت بركة بيعهما محق البركة والله جل وعلا جعل من يضرب في الارض للتجارة والربح والبيع والشراء لمن كان يجاهد في
سبيل الله بالتخفيف عنهم من قيام الليل والنبي صلى الله عليه وسلم باع واشترى - 00:10:15

والشراب الحاضر والشراب الاجل عليه الصلاة والسلام ما كان عنده نقد في ساعة شراؤه بشر باجل مؤجل مع رهن دفع الرهن عليه
الصلاة والسلام لليهودي ومات عليه الصلاة والسلام ودرعه مرهونة عند يهودي في اصع من شعير اخذها - 00:10:50

وهو المشرع صلوات الله وسلامه عليه. والا بامكانه ان يأخذ من المسلمين ولا يأخذون منه رهنا ولا غيرة ويتمنون ان يطلب منهم
النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لكنه يشرع للامة ما اخذ من الصحابة وانما اخذ - 00:11:17

اليهودي اصع من شعير فقال له اليهود الى ابيعك يا محمد الا نقدا ما عند النبي صلى الله عليه وسلم نقد. قال اذا لا ابيعك الا برهن
رهنه النبي صلى الله عليه وسلم درعه ولم يغضب عليه لانه - 00:11:40

يريد الشعير لاهله ولا يريد ان يأخذ ذلك من احد المسلمين ويريد ان يشرع للامة حتى لا يقال لمسلم لما تعامل مع اليهودي او مع
النصراني والمسلم ممكن ان تتعامل معه يجوز التعامل - 00:12:03

البيع والشراء بل يحسن ان يتعامل المسلم مع غير المسلمين بالامانة والصدق وعدم الغش ليظهر لهم تعاليم الاسلام وقد دخل كثير
من الناس في اقاصي الدنيا بالاسلام باخلاق التجار الخيار - 00:12:21

تجار ذهبوا للتجارة ما ذهبوا للدعوة لكنهم لم يغشوا ولم يحصل منهم خيانة ولا كذب ولا تزوير ولا اغفال العيب صدقوا اخذوا بقوله
صلى الله عليه وسلم فان صدقا وبيننا بورك لهما في بيعهما يريدون البركة - 00:12:46

قالوا لهم عجباً انتم بامكانكم ان تزوروا تغشوا تغيروا تكتبوا يخالف قالوا ديننا ينهانا ما هو من اجلكم انتم قالوا هذا دين حسن الذي
يأمر بهذه الاخلاق الكريمة تسارع كثير من الناس ودخلوا في دين الله باخلاق التجار الاخلاق الحسنة الطيبة - 00:13:10

والله جل وعلا نظم لعباده بيعهم وشراهم كما نظم لهم صلاتهم وصيامهم وزكاتهم وحجهم جل وعلا والله جل وعلا يقول ما فرطنا في
الكتاب من شيء في هذا الكتاب العزيز فيه كل شيء - 00:13:40

فيه تبيان لكل شيء. شيء مجمل وشيء مفصل. المجمل فصله النبي صلى الله عليه وسلم والله جل وعلا قال عنه وما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت القرآن - 00:14:05

ومثله معه الله جل وعلا بين في هذا الكتاب العزيز المبايعات والمداينات السلام الاستئذان دخول البيوت البيع والشراء وكل ما
يحتاجه الناس في حياتهم الدنيوية والاخرية يقول تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم - 00:14:32

إذا تداينتم لان البيع لا يخلو بيع حاطر وبيع دين وبيع الدين ثلاثة انواع خير الربا وابوابه نقد حاضر بنقد مؤجل دين بدين دين بدين
التمن حاضر والمتمن مؤجل المتمعن حاضر - [00:15:07](#)

والمتمن مؤجل بيع الدين بالدين ممنوع يعني ما في شيء حاضر اشترى منه مثلا مئة صاع تسلم بعد ستة اشهر بمئة ريال تسلم بعد
ثلاثة اشهر هذا لا يجوز لان هذا بيع دين بدين - [00:16:00](#)

ولا يجوز بيع حاضر بمؤجل اشترى منه مئة صاع سلم اليوم بمئة ريال تسلم بعد شهر او شهرين او سنة او سنتين باجل معلوم هذا
يسمى الدين اشترى منه مئة صاع - [00:16:36](#)

تسلم بعد ستة اشهر بمئة ريال تسلم الان هذا المتمعن مؤجل الصاع مؤجلة القيمة مدفوعة. هذا الذي يسمى السلم السلام والسلام والدين
ودين بدين دين بدين ممنوع المبيع حاضر والقيمة مؤجلة هذا الدين - [00:17:16](#)

اشترى منه هذا البيت مثلا بمئة الف تسلم بعد ستة اشهر الدراهم استلم البيت اشترى منه مائة صاع تسلم بعد ستة اشهر بمئة ريال
اتسلم في المجلس هذا السلم في توسعة - [00:17:53](#)

من الله جل وعلا لعباده لان المبيع قد يكون موجود وقد يكون معدوم موصوف والناس في حاجة الى هذا والنبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تبع ما ليس عندك - [00:18:21](#)

فاستثني من هذا السلام في توسعة من الله جل وعلا لعباده فاحله الله جل وعلا لهم لكن عليهم ضبطه وذلك ان الفلاح مثلا في حاجة
الى دراهم يزرع لاجل ان يزرع - [00:18:43](#)

ما عنده شيء يبيعه الان يبيع من نتاج الزرع بعد ستة اشهر التاجر في حاجة الى دراهم ما عنده بضاعة الان يريد ان يحضر بضاعة
من اماكن بعيدة باع سكر - [00:19:07](#)

على ان يسلم بعد ستة اشهر باع قماش ما عنده قماش لكن يريد دراهم من اجل ان يستورد بها القماش فيبيعه يسلم ابائه لصاحبه
الرجل عنده قدرة على العمل وعلى التجارة وعلى الزراعة لكن ما بيده شيء فارغة - [00:19:33](#)

في بيع من بضاعته من كسبه من القماش الذي سيحضره من السكر الذي سيحضره من البر او الارز الذي سيحضره. ما عنده من البر او
الشعير او التمر الذي سيزرعه - [00:20:01](#)

وينتج عنده بعد ستة اشهر هذا السلم عكس المداينة المداينة الدين وكلها يطلق عليها مداينة لكن في عرف الناس ان الدين اذا كانت
المتمن حاضر والمتمن عكسه السلم اذا كان المتمعن حاضر - [00:20:23](#)

والمتمن مؤجل فلاح ما عنده شي عند هالبير وعند هالعرض صالحة للزراعة لكن ما عنده ما عنده دراهم يأتي الى من عنده دراهم
يقول له الصاع وقت الحصاد يساوي ثلاثة اربل مثلا - [00:20:51](#)

انا اباع عليك الصاع الان بريالين وتدفع لي القيمة وان شاء الله اذا حصدا سلمتك كلاهما استفاد الذي نقد الدراهم استفاد لانه اشترى
الصاع بدل ثلاثة اشترى بريالين الذي باع - [00:21:14](#)

القمح وهو لم يبذر بعد ما عنده شيء باعه اخذ قيمة القمح الذي ما بذر على حسن الظن بالله جل وعلا ان الله ينتج له في الزراعة خير
كثير ويسلم - [00:21:37](#)

وكلا الطرفين مستفيد وهذه المداينة والنبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ووجدهم يسرفون في الثمار السنة والسنتين يسمى
سلف ويسلم سلم وقال من اسلم فليسرف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم - [00:21:56](#)

يعني لابد ان يكون الكيل معلوم ما يقول نرظيك ان شاء الله من حصادنا ما يكفي كيل معلوم وزن معلوم الى اجل معلوم ما يقول اذا
حصدنا او اذا حصد الزرع - [00:22:22](#)

ان حصاد الزرع يتفاوت قد يكون شهر كامل كله للحصاد من اوله الى اخره. هل في اول الشهر او اخره؟ وانما يكون في يوم معلوم
في خمسة وعشرين ذي القعدة - [00:22:39](#)

في عشرين ذي الحجة وهكذا الى اجل معلوم يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل يعني ما هو حاضر وهذا يشمل نوعي البيع

المؤجل السلم والدين كله الى اجل مسمى لابد ان يذكر الاجل - 00:22:54

اجل ان كان المبيع يسلم في هذا الاجل او كان الثمن يسلم في هذا الاجل مسمى لابد ان يكون مسمى الاجل محدد ما يقبل الزيادة ولا النقص ولا الاختلاف ولا الشجار ولا النزاع بين الطرفين - 00:23:31

فاكتبوا لا يقل بعث علي عشرين صاع يقول لا يا اخي بعث عليك عشرة اصابه اكتبوه لا يقل بعث علي قمح. قال لا يا اخي بعث عليك شعير. انا ما انا بزرع القمح اصلا - 00:23:54

كل زراعة شعير وانا بايعن عليك شعير لا يا اخي انت قلت لي عيش عيش طيب وفهمنا على انه قمح قال لا انا ما اعرف ازرع الا شعير وانا بعث عليك شعير - 00:24:17

يختلفان فاذا كتب ما يكون فيه خلاف فاكتبوا يقال ظالم دعا عليه المظلوم فما استجيب للمظلوم ما استجيب للمظلوم في دعوته على ظالمه من هو دابن ولم يكتب حقه واذا انكره صاحبه - 00:24:30

يكون ظالم بلا شك والذي وقع عليه الانكار مظلوم لكن قالوا لو دعا ما استجيب له لانه هو المفطر هو الذي ضيع حقه ويحسن ضبط الامور بالكتابة والشهاد وليكتب بينكم كاتب بالعدل - 00:25:12

وليكتب امر ويتعين على الكاتب ان يكتب اذا لم يوجد غيره. والا يكون فرض كفاية اذا كان في البلد مجموعة من الكتاب يكون اذا قام به من يكفي بين اخوانه المسلمين كفى - 00:25:41

واذا لم يقيم به احد رفض الكتاب كلهم اثموا جميعا لان هذه نعمة اعطاهم الله جل وعلا اياها فمن زكاتها ان يكتبوا لخوانهم المسلمين وقد مضى زمن ليس بالطويل انه لا يوجد في البلد الا كاتب - 00:26:02

او كاتبين او في هذا الحدود فيتعين على الكاتب اذا طلب منه الكتابة ان يكتب اذا لم يكن غيره فيجب عليه واذا كان هناك غيره فيكون فرض كفاية وليكتب بينكم - 00:26:27

بين الاثنين يعني كأنه يكون معهم وجالس بينهم يسمع من هذا ويسمع من هذا ويكتب ما يتفقان عليه ما يكتب في حالة غيبة احدهما او يملي عليه احدهما الاخر لا يدري ما يقول لا وليكتب بينكم - 00:26:53

كاتب وصفه الله جل وعلا لانه عدل لان الفاسق يؤتمن في الكتابة قد يقال له اكتب بيع بثمانين ريال في كتب بيعها بستين ريال وهذا ما يدري وهذا ما يدري وعنده فتح الكتاب فيما بعد واذا هم قد نسوا - 00:27:21

فلا بد ان يكون كاتب بالعدل ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله لكل نعمة من نعم الله جل وعلا زكاة وليست هذه الزكاة والحمد لله دراهم ادفع غرامة ادفع زكاة على بصرك - 00:27:48

ادفع زكاة على يدك ادفع زكاة على كتابتك. لا هذه منها ما هو ذكر وتسييح وثناء على الله ومنها ما هو صلاة ومنها ما هو فعل خير ومنه ما هو حمل - 00:28:23

اللي عاجز او صناعة لاهرق او اعانة مقصر ونحو ذلك. هذه الزكوات وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب امر وقد تكون هذه الزكاة - 00:28:43

باعانة الله اعلم لا على ظلمة وانما بحجزه عن ظلمه اعن اخاك ظالما او مظلوما قال اعينه اذا كان مظلوم فكيف اعينه اذا كان ظالم؟ قال تحجزه عن ظلمه اذا دعي الكاتب ليكتب كتابه - 00:29:14

محرمه يمتنع ويأبى وينصح وببين ما عنده فان قبلوا فالحمد لله وقبلوا الحق والعدل والا تركهم وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الربا خمسة والاكل واحد وهم الخمسة - 00:29:44

اكله وموكله والكاتب والشاهدان الكاتب ملعون وهو بقلمه بس كتب والشاهد ان ربما وقع فقط ملعونان على لسان محمد صلى الله عليه وسلم لانهم اعانوا على الائم والعدوان وهذا الذي امره الله جل وعلا بالكتابة بين اخوانه المسلمين - 00:30:16

اعترافا بنعمة الله جل وعلا عليه في الكتابة وقال ولا يا ابا كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب ليكن كتابته على ضوء ما علمه الله لا يجور فيها ولا يظلم ولا يبخس - 00:30:47

ولا يكتب باطل ولا يكتب شيئا فيه غرر ولا فيه جهالة ولا في صحيحة مفيدة للطرفين ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب
مأمور بان يكتب اذا تعين عليه ذلك. لان هذا من باب التعاون على البر والتقوى - [00:31:05](#)

اذا حضروا عند الكتابة من الذي يملي من هو المقر من هو المعترف على نفسه المدين ليكن هو المملي حتى ينتبه لان الشهود يشهدون
على اقراره وعلى املائه بخلاف ما اذا املى غيره وسكت يقول والله املى خلاف الصواب لكن انا استحييت - [00:31:35](#)

انا سكت لاني مضطر اريد هذه الصفقة لو ما سكت ما تغدوا عيالي ولا تعشوا مضطر وسكت لكن اذا املى فلا عذر لمن اقر هو اقر
على نفسه مقر هو الذي يملي - [00:32:08](#)

ولا يوم الليل الذي عليه الحق. وليملل تروى. يعني فيها لغتان الاملاء يملل ويملي واليملي للذي عليه الحق وليتق الله ربه. يستحضر
تقوى الله وخوفه لا يكذب ولا يوهم بالكتابة - [00:32:34](#)

يجعل كتابه محتملة موهمة لكذا وكذا فكر فيها قبل وقال املي عليه كذا حتى بعد ستة اشهر اقول هذي المراد بها كذا وكذا قافلة
وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا - [00:33:06](#)

لا يبخس من حقي البائع شيء بل يعترف له بحقه كاملا ولا يأتي بعبارات موهمة او فيها شك او موجدة للريب او النساء او قابلة لزيادة
نقطة او حذف نقطة فيتغير المعنى - [00:33:29](#)

وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا قد يكون الذي عليه الحق ما يستطيع الاملاء ويملي اقرب الناس اليه وكيه ابوه من يمثله
من ولاء القاضي امره قد يكون الذي عليه الحق صغير - [00:34:00](#)

في حاجة الى مداينة قد يكون الذي عليه الحق سفيه في مال كبير ورجل لكنه ما يضبط الامور المالية قد يكون الذي عليه الحق مثلا
غير عربي ما يفهم العربية بالاملاء - [00:34:42](#)

فيملي المترجم له بحيث انه يأتي بالمعنى الذي يفهمه المقر ويأتي بالمعنى الذي ليفهمه البائع ووليه وكيه من ولاء القاضي امره ابوه
مترجمه وهكذا فان كان الذي عليه الحق سفيها - [00:35:05](#)

او ضعيفا مريض او ضعيف بدنه صغير او لا يستطيع ان يمل لخرس في لسانه او لعدم فهم اللغة العربية فليملي الوليه بالعدل يكون
املائه عدل وصواب لا يضر بصاحبه - [00:35:38](#)

ولا يظر بالآخر هل يملي الوليه بالعدل يكون ولي عدل لا ولي جور وظلم وولي اليتيم اذا كان عدلا والله جل وعلا وعده الثواب
العظيم واذا جار على يتيمة لمصلحته هو - [00:36:10](#)

وهو يأكل في جوفه نار والعياذ بالله ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يكونون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا قد يبيع مال
يتيم باقل من حقه لان المشتري وعده بسعي مضاعف - [00:36:37](#)

وقد يشتري لليتيم شيئا باكثر من حقه لان البائع وعده بسعي مضاعف كما هو حال كثير من الناس ممن لا خلاق لهم اذا اشتروا لي
ايتام او اشتروا لي وقف يهتمون بناحية السعي يكون مضاعف - [00:36:58](#)

ولا يبالون في نقص قيمة عقار اليتيم او الوقف كما لا يبالون في زيادة الثمن اذا كان الصغير او الوقف هو المشتري وهؤلاء من لا خلاق
لهم وهم المتوعدون بمثل هذا الوعيد في قوله تعالى ان - [00:37:21](#)

الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا اه ما يأخذه من مال اليتيم او مال الوقف بغير حق
ينقلب عليه في الدار الآخرة نار في جوفه والعياذ بالله - [00:37:49](#)

فليملي الوليه بالعدل هذه مهمة العدل في البيع والشراء العدل في القيمة العدل في تميم العقار او المشتري ونحو ذلك يكون المرء لا
متعاون مع البائع فقط ولا متعاون مع المشتري فقط وانما يكون مع العدل والحق - [00:38:15](#)

يكون منصف للطرفين ويبين ما يترتب على تميمه هذا وقوله وشهادته وسيأتي الكلام على اخر الاية ان شاء الله هذه الاية اطول اية
في القرآن العظيم وقد قال الامام ابو جعفر ابن جرير عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه - [00:38:48](#)

انه بلغه ان حدث القرآن بالعرش اية الدين وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه هذا ارشاد منه

تعالى لعباده المؤمنين اذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة ان يكتبوها ليكون ذلك حفظا - [00:39:16](#)

لمقدراتها وميقاتها واضبط للشاهد فيها. فالمسلم متعبد بالبيع والشراء كما هو متعبد بالصلاة والزكاة ما يجوز للمسلم ان يبايع بيوعا محرمة ويقول يكفيني اصلي واصوم جاء ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يدخل السوق فيسأل الباعة عن احكام البيع -

[00:39:39](#)

فاذا وجده وجد الرجل لا يعرف احكام البيع ضربه بالدرة واخرجه. وقال لا تفسدوا علينا اسواقنا يجب ان تكون الاسواق مثل اماكن

العبادة اسواق فيها الصدق والامانة والبيان والاظهار والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:10](#)

مر برجل عنده طعام للبيع فادخل يده الطعام ينظر فيه فوجد البلل تحت فقال ما هذا قال اصابته السماء من البارحة يعني اصابه

مطر ووضع فوقه طعام يابس نظيف ستر له - [00:40:36](#)

وقال هلا جعلت هذا فوق من غش فليس منا. وفي رواية من غشنا فليس منا هذا تحذير للباعة من الغش للبيع والشراء وانما يجب

على المسلم ان يكون صادقا وصدوقا في اقواله وافعاله - [00:41:02](#)

ويتجنب اليمين الكاذبة ويتجنب اليمين المنفقة للسلعة الممحققة للكشف حذر النبي صلى الله عليه وسلم من مغبة سوء مغبة اليمين

في البيع والشراء وما ينبغي للانسان ان يسارع في اليمين - [00:41:26](#)

ولا يحلف الا على شيء يقين مثل الشمس وقد نبه على هذا في اخر الاية حيث قال تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى

الا ترتابوا هذه فوائد الكتابة والشهاد. نعم. وقد قال مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله يا ايها الذين امنوا اذا -

[00:41:51](#)

بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. قال انزلت في السلم الى اجل معلوم. وقال قتادة عن ابن عباس رضي الله عنه اشهد السلم ويقال

له السلف اشهد وهو اذا كان المثلث مؤجل والثمن حاضر - [00:42:22](#)

ولا يجوز ان يكون الاثنين مؤجل اثنين مؤجل يكون دين بدين وهو ممنوع وقال قتادة علي ابن عباس رضي الله عنهما اشهد ان

السلف المضمون الى اجل مسمى ان الله احله واذن فيه ثم - [00:42:43](#)

يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه. رواه البخاري وثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال

قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسرفون في الثمار السنة - [00:43:03](#)

والثلاث وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم يعني وجدهم عليه

الصلاة والسلام يتبايعون لانهم اهل نخيل واهل زراعة المدينة. ويبيعون التمر - [00:43:21](#)

ياخذون القيمة حاضر والتمر يسلم بعد سنة. يسلم بعد سنتين يسلم بعد ثلاث وهكذا فاباح لهم ذلك عليه الصلاة والسلام وامرهم ان

يضبطوه في الاجل والمعلومية وان يوصف المبيع الذي في الذمة يوصف لابد يكون موصوف وصف دقيق - [00:43:40](#)

لانه مثلا الحبوب تتفاوت الحبوب فيه ما هو الصعب اربعة اربل وخمسة اربل وفيه ما هو بريال فلا بد ان يحدد نوعية الحبوب نوعية

التمور كذلك التمر يتفاوت منه ما هو الكيلو بريال ومنهما الكيلو بقى - [00:44:06](#)

عشرة وخمسطعش وعشرين ريال فلا بد ان يحدد بوصف دقيق يعلم فيه حتى لا يكون خلاف والا فالسلم اجازه النبي صلى الله عليه

وسلم وهو المقصود بهذه الاية. نعم وقوله تعالى فاكتبوه - [00:44:25](#)

امر منه تعالى بالكتابة للتوثيق والحفظ فان قيل فقد ثبت في الصحيحين عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم انا امة امية - [00:44:47](#)

لا نكتب ولا نحسب فما الجمع بينه وبين الامر بالكتابة الجواب ان الدين من حيث من حيث هو غير مفتقر الى الكتابة لان كتاب الله

قد سهل قد سهله الله ويسره وحفظه على الناس - [00:45:02](#)

والسنن ايضا محفوظة عن الرسل والذي امر ديننا والحمد لله لا يتوقف على الكتابة. لكن معاملاتنا فيما بيننا تتوقف كثيرا منها على

الكتابة الدين جعله الله جل وعلا على شيء محسوس الصيام على الهلال الفطر على الهلال الحج على الهلال - [00:45:21](#)

وهكذا لكن في المداينات والمعاملات الدنيوية نحتاج الى الكتابة خشية النزاع والاختلاف هو الذي امر الله بكتابتها انما هو اشياء جزئية تقع بين الناس فامروا امر ارشاد لا امر ايجاب كما ذهب اليه بعضهم. وقال ابن جرير - [00:45:44](#)

من ادانا فليكتب ومن ابتاع فليشهد. وقال قتادة ذكر لنا ابا سليمان المرعشي كان رجلا صعب كعبة فقال ذات يوم لاصحابه هل تعلمون مظلوما دعا ربه فلم يستجب له؟ فقالوا وكيف يكون ذلك - [00:46:11](#)

قال رجل باع بيعة الى اجل فلم يشهد ولم يكتب فلما حل ما له ما له جحده صاحبه فدعا ربه فلم يستجب له لانه قد عصى ربه عصى ربه بعدم الكتابة وعدم ضبط امور والاشهاد عليه - [00:46:30](#)

وقال الحسن بن جريح كان ذلك واجبا ثم نسخ بقوله فان من بعضكم بعضا فليؤدي الذي اوّتمن امانته. والدليل على ذلك ايضا الحديث الذي حكى عن شرع ما قبلنا مقررنا في شرع مشرعة ولم ينكر عدم الكتابة والاشهاد - [00:46:49](#)

قال الامام احمد عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني الى ان يصرفه الف دينار فقال ائتني بشهداء اشهدهم - [00:47:14](#)

وقال كفى بالله شهيدا. قال ائتني بكفيل. قال كفى بالله كفيل. قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا - [00:47:29](#)

واخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة معها الى صاحبها ثم زجج ثم زجج موضعها ثم اتى بها البحر. ثم قال اللهم انك قد علمت اني اني استسلمت من فلانا الف دينار - [00:47:50](#)

فسألني كفيلًا فقلت كفى بالله كفيلًا فرضي بذلك. وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بذلك واني قد زهدت ان ان اجد مركبا ابعت بها اليه بالذي اعطاني فلم اجد مركبا واني استودعتكها - [00:48:09](#)

ورمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرفت. وهو في ذلك يطلب مركبا الى بلده. فخرج الرجل الذي كان اسلفه انظروا لعل مركبا تجيئه بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا - [00:48:29](#)

فلما كسرهما وجد المال والصحيفة ثم قدم الرجل الذي كان الذي كانت تسلف منه فاتاه بالف بالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيكم بمالك فما فوجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه - [00:48:48](#)

قال هل كنت بعثت الي بشيء؟ قال الم اخبرك اني لم اجد مركبا قبل هذا الذي جئت فيه. قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت به في الخشبة فانصرف بالفك راشدا - [00:49:08](#)

هذه القصة في الثقة بالله جل وعلا يخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم امته عن من كان قبلنا كان رجل اراد ان يستدين من اخر فاستدان فقال ائتني بالكفيل ائتني بشهيد قال كفى بالله شهيدا كفى بالله كفيلًا - [00:49:25](#)

الى فاعطاه الدراهم فذهب بها واشتغل وقضى حاجته فلما حل الاجل بدأ يخرج الى سيف البحر لانهم بينهم ينتظر لعله يجد احد يوصله الى صاحبه ليوصله الف دينار فلم يجد - [00:49:46](#)

وخرج فخرج ما جد احد يرسل معه هذا المبلغ ولا يركب سفينة توصله لايصال المبلغ فاخذ خشبة ووضع فيها الف دينار وورقة لصاحبها واعادها كما كانت وطلس عليها بحيث لا يرى ان فيها دراهم وزججها - [00:50:06](#)

وبالبحر ثقة بالله وقال يا ربي انه رضي بك كفيلًا وشهيدا فاوصل حقه اليه يا ربي سحبت الخشبة في البحر وكان الرجل يخرج الى سيف البحر في المقابل ينتظر لعله يجد احد اتى له بالمبلغ - [00:50:30](#)

من صاحبه فاذا بهذه الخشبة استحسناها حطبا فاخذها واوصلها الى بيته على انها حطب فكسرهما فوجد الف دينار فيها والرسالة. واخذها وقبلها ثم ذاك ما اكتفى ظن ان هذا ذهب دراهم وضعها في البحر ذهبت - [00:50:50](#)

فوجد مركبا فركب وقابل صاحبه وقال هذا الالف منذ حل وانا ابحت عن مركب يوصلني اليك ما وجدت الا هذا هذا المركب قال هل بعثت شيئا قال اقول لك اني منذ حل الدين وانا ابحت عن مركب ما وجدت - [00:51:14](#)

لا مركب اركبه ولا اركبه ارسل معه فكيف اوصل؟ قال ان الله قد ادى عنك الالف الذي بعثته في الخشبة وصل وخذ الفك هذا ثقة بالله

جل وعلا والله جل وعلا على كل شيء قدير. وقد يكون موطن الهلاك هو موطن السلامة - 00:51:38

واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه. فاذا خفت عليه فالقيه في اليم. ولا تخافي ولا تحزني. انا اليك وجاعلوه من المرسلين مكان

الخوف صار هو الامن فيه زجي فيه في البحر واتكلي على الله - 00:52:01

وين وقع الغلام؟ بين يدي فرعون الخوف كله منه فسلم وحده وهلك عدد من اولاد بني اسرائيل خوفا من نشأة موسى. وموسى رباه فرعون في حجره وفي بيته والله جل وعلا على كل شيء قدير. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد.

وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:52:25

- 00:52:58